

من وزيرة المالية

1205

إلى

03/11/2025

الموضوع: حول طلب الإعفاء من دفع معلوم إنجرار الملكية
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 16 أكتوبر 2025

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية أبرمت بتاريخ 27 أوت 2025 في حق ملك الدولة الخاص عقد بيع اقتنيتم بموجبه قطعة أرض موضوع الرسم العقاري عدد تونس ، كما بينتم أن قطعة الأرض المذكورة هي على ملك الدولة الخاص بموجب مرسوم المصادرة المؤرخ في 12 أبريل 1978، وعليه فإنكم تطلبون توضيحات حول خضوع العقد المذكور إلى معلوم انجرار الملكية المحدد بـ3%.

أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه باعتبار أن قطعة الأرض المرسمة بالرسم العقاري عدد تونس هي على ملك الدولة الخاص بمقتضى أحكام مرسوم المصادرة المؤرخ في 12 أبريل 1978، واعتباراً إلى أن المرسوم المذكور صادر عن السلطة (acte de gouvernement) ولم يكن خاضعاً وجوباً لإجراء التسجيل في إطار تطبيق أحكام الأمر الأساسي المتعلق بالتسجيل المؤرخ في 19 أبريل 1912، فإن عقد البيع المؤرخ في 27 أوت 2025 والمبرم بينكم وبين السيد وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية في حق ملك الدولة الخاص لا يخضع لمعلوم انجرار الملكية المحدد بـ3% من قيمة البيع.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المستشار العام
للدراسات والتشريعات
يحيى المشعل